

11026 - كتابة الآيات وربطها بالجسم

السؤال

ما حكم كتابة أوراق فيها القرآن والذكر وإلصاقها على شيء من الجسد كالصدر ونحوه؛ أو طيها ووضعها على الضرس، أو كتابة بعض الحروز من الأدعية الشرعية وشدها بجلد وتوضع تحت الفراش، أو في أماكن أخرى، وتعليق التمام إذا كانت من القرآن والذكر والدعاء؟.

الإجابة المفصلة

إلصاق الأوراق المكتوب فيها شيء من القرآن أو الأدعية على الجسم أو على موضع منه، أو وضعها تحت الفراش ونحو ذلك لا يجوز؛ لأنه من تعليق التمام المنهي عنها بقوله صلى الله عليه وسلم: ” من تعلق تميمه فلا أتم الله له ” وقوله: ” إن الرقى والتمايم والتولة شرك ”.

والله أعلم.